

الذي بيناه سابقا في باب الناحية وارتد تقريبا  
اي ما يخص كل وارث من التراب يطخ من  
العدد الذي صحت منه السائل كلها وذلك  
الربعة الا في وضاوية ثلاث ثمنه بان تقسمه  
بثلاثة اربعة وعشرين تكث ثلث الثمن وهو  
قيلها اي قيراط الى اربعة اربعة ارباع الخارج  
بالقسمة وهو ما بينات الى اضلاعه التي تتركب  
بذلك العدد منها تجد اضلاعه التي تجتصت  
اعتبارها عشرة وعشرة واثنين لانه عدد  
مبدؤ بصفر فله العشر ومخرج عشرة فافسسه  
عليها مخرج عشرون وهو عدد مبدؤ بصفر فله  
عشر وعشرة اثنان فصل بغير الصاد باخر جدول  
الموضوع بالجامعة الاغيرة جدول اخر يكون  
ثاني عشر متوازي باعلى ما نسق وارسم باعله  
اربعة وعشرين مقام القيراط لتقابل بها  
اي بالاربعين والعشرين عند امتحان صحة  
التقريب بالجمع ويعود اضلاع القيراط مبتدا  
من اخرها اي احد الاضلاع وهو لاثنين واحد بعد  
واحد الى اخرها حتى تنتهي الى ما تنهي  
القسمة اليه وحيث صحت القسمة على ضلع  
من الاضلاع فاشت بازايمه صفر علامة على  
صحة القسمة في المربع المذكور المختص  
بما يخص ذلك النصب وحيث بقي شيء  
اقل

الاضلاع  
التي تتركب  
بذلك العدد  
منها تجد  
اضلاعه التي  
تجتصت  
اعتبارها  
عشرة وعشرة  
واثنين لانه  
عدد مبدؤ  
بصفر فله  
العشر ومخرج  
عشرة فافسسه  
عليها مخرج  
عشرون وهو  
عدد مبدؤ  
بصفر فله  
عشر وعشرة  
اثنان فصل  
بغير الصاد  
باخر جدول  
الموضوع  
بالجامعة  
الاغيرة  
جدول اخر  
يكون ثاني  
عشر متوازي  
باعلى ما  
نسق وارسم  
باعله اربعة  
وعشرين  
مقام  
القيراط  
لتقابل بها  
اي بالاربعين  
والعشرين  
عند امتحان  
صحة  
التقريب  
بالجمع  
ويعود  
اضلاع  
القيراط  
مبتدا  
من اخرها  
اي احد  
الاضلاع  
وهو لاثنين  
واحد بعد  
واحد  
الى اخرها  
حتى  
تنتهي  
الى ما  
تنهي  
القسمة  
اليه  
وحيث  
صحت  
القسمة  
على  
ضلع  
من  
الاضلاع  
فاشت  
بازايمه  
صفر  
علامة  
على  
صحة  
القسمة  
في  
المربع  
المذكور  
المختص  
بما  
يخص  
ذلك  
النصب  
وحيث  
بقي  
شيء  
اقل

اقل منه اي اقل من الضلع القسوم عليه فاشت بازايمه  
في المربع تحت الضلع الذي انكسر عليه وهكذا تفعل  
اذا ان تنهي قسمة اي قسمة عدد الجامعة  
فما خرج من القسمة على الضلع الاول  
مد صحيح فقط فهو عدد القيراط وما وقع  
من الكسر على الاضلاع فهو كسر من القيراط وهو  
كسر منقسم ومجموعها اي الكسر هو النصب  
من القيراط وقد يكون النصب من القيراط  
صحي فقط من غير كسر وقد يكون النصب كسرا  
قط من غير صحيح وقد يكون النصب صحيحا وكسرا  
وعند انتهاء القسمة على جميع الاضلاع اخذت  
بالجمع صحة العمل بان تجمع ما على اخر  
الاضلاع كانه اي ما اجتمع اعداد وتقسر المجموع  
على ذلك الضلع الذي فوق المجموع فما خرج  
بالقسمة فاجمعه الى ما فوق الضلع الذي  
يليه قبله واجمع الخاضع بالقسمة الى ما فوق  
الضلع الذي يليه قبله وهكذا العمل الى اخرها  
اي اخذ الاضلاع فما خرج من القيراط تطبق  
الصحة فاجمعها الى الاجزاء الصحيحة وقابل  
بالجمع من ذلك الاربعة والعشرين وهي  
صحة القيراط فان ساواه فان عمل صحيح والا فهو  
غلط قاعدة حتى يصح وهذه صورة السبيل

Copyright